والمعيد والمنشئ والمغني فيكون الاسناد الى جذب
التيالي بتأول بناء على انه زمان او سبب والقسمة الى
اقسام المجاز العقلي باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما
اربعة لان طرفيه وهما المسند والمسند اليه اما حقيقتان
لغويتان نحو انبت الربيع البقل او مجازان لغويان نحو احيى
الارض شباب الزمان فان المراد باحياء الارض تهييج القوى
النامية فيها واحداث نضارة بها بانواع النبات والاحياء
في الحقيقة اعطاء الحيوة وهي صفة تقتضي الحس والحركة وكذا
المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قوانا النامية وهو في
الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في زمان يكون حوادثه
الغير زيته مشبوبة اي قوية مشتعلة او مختلفان بان يكون
احد الطرفين حقيقة والآخر مجازا نحو انبت البقل شباب
الزمان فيما المسند حقيقة والمسند اليه مجاز او في الارض
الربيع في عكسه ووجه الانحصار في الاربعة على ما ذهب اليه
المص ظاهر لانه اشترط في المسند ان يكون فعلا او في
معناه فيكون مصدرا وكل مصدر مستعمل اما حقيقة او مجاز
وهو اي المجاز العقلي في القرآن كثير اي كثير في نفسه لا
بالاضافة الى مقابله حتى يكون الحقيقة العقلية قليلة
وتقدم في القرآن على كثير لمزيد الاهتمام واذا انبئت عليهم
آياته اي ابانت الله زادتهم ايمانا اسند الزيادة وهو
فعل الله الى الآيات لكونها سببا بتذكر ابانهم نسب

فوله وحصار الاصح اشارة الى ان قوله تعالى الخ
حيث لم يعد انه يرجع الى الكناية
العقلي او اخر هما كذلك والمقصد الى
عند الكاكي فيجعل
وان كانت
فلا يصح قول المص رحمه الله
اربعة على قصد الحصر فان
قلت مراده حصر
باعتبار حقيقة الطرفين
مجازيته لا الحصر
الطرفين قلت فيه
على مذهب الكاكي
حمل المجاز على غير
الموضوع له مطلقا لانه
الا ترى كيف جعل
ايضا فتأمل حق

نسب التبييح الذي هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب امر
ينزع عنهما لباسهما نسب نزع اللباس عن آدم وحواء
وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الاكل من الشجرة وسبب
الاكل وسوسته ومقاسمته اياهما انه لهما من الناصحين
يوما يوثانصب على انه مفعول به لتتقون اي كيف تتقون
يوم القيامة ان بقيتم على الكفر او ما يجعل الولدان شيبا
نسب الفعل الى الزمان وهو لله تعالى حقيقة وهذا كناية
عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب مما
يتسارع من تفاقم الشدائد والمحن او عن طوله وان
الاطفال يبلغون فيه اوان الشيخوخة واوجبت الارض
اثقالها اي ما فيها من الدفائن والخزائن نسب الاخراج
الى مكانه وهو لله تعالى حقيقة وهو غير مختص بالخبر خطف
على قوله كبرى وهو غير مختص بالخبر وانما قال ذلك لان
تسميته بالمجاز في الاثبات واراده في احوال الاسناد
الخبري بوهم اختصاصه بالخبر بل يجري في الانشاء نحو
يا هامان ابن لي صرحا فان البناء فعل العملة وهامان
سبب له آمر وكذا قولك لبيت الربيع ما يشاء وليصم
نهارك وليحي جدك وما اشبه ذلك مما اسند فيه
الامر او النهي الى ما ليس المطلوب منه صدور الفعل
او الترك عنه وكذا قولك لبيت النهر جاره وقوله تعالى
اصلوتك تأمرك ولا بد له اي للمجاز العقلي من قرينة

Copyright © King Saud University